الموافق 16 ديسمبسر سنة 1980 م



السنة السابعة عشرة

الجهورية الجسرائرية الجمهورية المنته الديمقرطبة الشغبية

المرين الأرابي المائية

إتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم قرارات مقررات ، مناشير . إعلانات و لاغات

الادارة والتحسيرهر	خارج الجسنزالو	داخل الجـــزانر		
الامسانة المسامة للحسكومة	at	سئة	6 اثبہبر	
الطبع والاشتراكات اداره المطيعسة السيوسية	ਣ•å 80 ਣ•å 150	g+a 50	g-a 30	اللسفة الإصليسة
7 و 9 و 13 شارع عبد القادر بن بياراء . الجزائر الهاتف : 65-18-15 الى 17 ح ج ب 90 ـ 3200	بها فيها نفقات الارسال	g∙s 10 0 ,	g•a 70	الثسطة الاصليـة وترجمتها

فين النسخة الاصلية : 1,00 دمج وفين النسخة الاصلية وترجمتها 2,00 دمج وفين العدد للسنين السابقة : 1,50 دمج وتسلم الفهارس بجانا للمشتركين ، الطلوب منهم ارسال لفائف الورق الاخرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام بمطالبهم . يؤدي عن تقيم المتوان1,50دمج وفين النشر على اساس 15 دمج للسطر،

فـــهـــــرس

قـوانيـن.وأوامــر

قانون رقم 80 - 11 مؤرخ في 5 صفر عام 1401 الموافق 13 ديسمبر سنة 1980 يتضمن المغطط الخمساسي 1980 ــ 1984 · ص 1794

فتوانين والوامنة

قانون رقم 80 ــ 11 مــؤرخ فى 5 صفــر عــام 1401 الموافق 13 ديسمبر سنة 1980 يتضمن المخطط الخماسى 1980 ــ 1984

ان رئيس الجمهورية ،

_ بناء على الدستور ولا سيما المادتان 151 _ 16 و 154 منه،

ـ وبناء على توجيهات الميثاق الوطني،

ر وبناء عى القرارات المعتمدة من طرق المؤتمر الرابع الاستثنائي لعزب جبهة التحرير الوطنى المنعقد بين 15 و 19 يونيو سنة 1980،

- وبناء على القرارات المعتمدة أثناء الدورتين الثانية والثالثة والدورة الاستثنائية للجنة المركزية المنعقدة يومى 28 و 29 يونيو سنة 1980، ولا سيما تلك المتعلقة بتوجيهات التنمية الاقتصادية والاجتماعية وعلى الامد الطويل والاختيارات الكبرى للمخطط الخماسى 1980 - 1984،

ـ وبمقتضى القانون رقم 78 ـ 12 المؤرخ فى أول رمضان عام 1398 الموافق 5 غشت سنة 1978 والمتضمن القانون الاساسى العام للعامل،

- وبمقتضى الأمر رقم 67 - 24 المسؤرخ فى 7 شوال عام 1386 الموافق 18 يناير سنة 1967 والمتضمن القانون البلدى،

- وبمقتضى الامر رقم 69 - 38 المـؤرخ فى 7 ربيع الاول عـام 1389 الموافــق 23 مــايو سنة 1969 والمتضمن قانون الولاية،

- وبمقتضى الامن رقم 71 - 73 المؤرخ فى 20 رمضان عام 1391 الموافق 8 نوفمبس سنة 1971 والمتضمن قانون الثورة الزراعية،

- وبمقتضى الامر رقم 77 - 74 المؤرخ فى 28 رمضان عام 1391 الموافق 16 نوفمبر سنة 1971 والمتضمن التسيير الاشتراكى للمؤسسات،

_ وبمقتضى الامر رقم 70 _ 10 المؤرخ فى 13 دى القعدة عام 1389 المـوافق 20 يناير سنة 1970 والمتضمن المخطط الرباعى 1970 _ 1973،

_ و بمقتضى الامر رقم 74 _ 68 المـوّرخ فى 4 جمادى الثانية عام 1394 الموافق 24 يونيو سنة 1974 و المتضمن المخطط الرباعى الثانى 1974 ـ 1977،

_ وبمقتضى القوانين رقم 77 _ 02 المؤرخ فى 31 ديسمبر سنة 1977 ورقم 78 _ 13 المؤرخ فى 31 ديسمبر سنة 1978 ورقم 79 _ 02 المؤرخ فى 31 ديسمبر سنة 1979 المتضمنة قوانين المالية لسنوات 1978 و 1980 ،

ر مضان عام 1400 الموافق 19 يوليو سنة 1980 رمضان عام 1400 الموافق 19 يوليو سنة 1980، والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1980،

و بمقتضى القانون رقم 80 ـ 04 المـوُرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافق أول مـارس سنة 1980 والمتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبــل المجلس الشعبى الوطنى ولا سيما المادة 10 منه،

- وبمقتضى القانون رقم 80 - 05 المـؤرخ فى 14 ربيع الثانى عام 1400 الموافـق أول مـارس سنة 1980 و المتعلق بممارسة وظيفة المراقبة من قبــل مجلس المحاسبـة،

_ وبناء على ما أقره المجلس الشعبى الوطنى، يصدر القانون التالى نصه:

الباب الاول المبادىء العامة المادة الاولى

يهدف هذا القانون الى تحديد الاحكام المتضمنة للمخطط الوطنى للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتعريف أهدافه وشروط تطبيقه، وطرق انجازه وهذا المخطط هو المخطط الخماسى 1980 ــ 1984 -

المادة 2

يندرج المغطط الغماسي 1980 ـ 1984 في اطار التوجيهات الطويلة الاسد للتنمية الافتصادية والاجتماعية على مدى الفترة العشرية 1980 ـ 1990 ـ 1990 التي يجب أن تحقق عند نهايتها تغطية مرضية للعاجيات الاساسية للمواطنين والامة، وذلك كما وكيما وبالاعتماد أساسا على الانتاج لوصني وكيما وبالاعتماد أساسا على الانتاج لوصني والامة،

المسادة 3

يعكم المخطط الخماسى سائر النشاطات الاقتصادية والاجتماعية للامة خلال المترة ما بين 1980 - 1984

المسادة 4

تكون توجيهات واهداف وبرامــج وتدابيــر المخطط الخماسي موضوع تقرير عام ينحق بأصــل هذا القانون٠

يشكل التقرير العام المشار اليه أعلاه الاطار المرجعي لتطبيق المخطط الحماسي •

المسأدة 5

يستهدف المخطط الخماسي ما يلي:

- تعزیز بناء الاقتصاد الاشتراکی فی اطار
 توجیهات المیناق الوطنی،
- 2) ضمان تغطية الحاجيات الاساسية للمواطنين
 والامة عند نهاية العشرية الجارية بالاعتماد أساسا
 على الانتاج الوطني ،

- 3) تعبئة الطاقات والمهارات الوطنية،
 - 4) ضمان:

أ ـ تدعيم الاستقلال الاقتصادى للبلاد،

ب _ التعكم في توازنات الاقتصاد ومقاديره العامية،

ج ـ تطوير نشاطات اقتصادية متكاملة، وخاصه بترقية صناعات صغيرة ومتوسطة تطور في اسفل او من باطن وبترقية وحدات قطاعية للانتاج والانجاز في سائر التراب الوطني وباستكمال تصميم مشاريع للصناعة القاعدية •

يجب أن تؤدى كل هذه الاعمال الى تكوين سوق داخليه بشطة ومنسجمة ، والى نحسيت المبادلات الخارجية،

د_ نشر التنمية الاقتصادية والاجتماعية بحيث تخلق ظروفا متماثلة للرقى الاجتماعى عبر سائر التراب الوطنى، وتضفى القيمة على الطاقات البشرية والمادية لجميع الجهات •

ه ـ تنفيذ اعمال من اجل تعميم استعمال اللعه وطنية على مستوى التمويل، والاعداد، والبرمجة، والتنفيد، والتقييم •

المادة 6

يعتمد المخطط الخماسي في انجاز هداه الاهداف على:

- التحسيان المستمار لمستوى التشغيا، والتأهيل. والمهارات،

- التعكم في الانتاج الوطني وتبوسيعه وتنويعه مع تدييمه مع تطور العاجيات العقيقية،

ـ تدعيم التخطيط على كل المستويات، وخاصة باقامة و تطوير ادوات لتوجيه النشاطات الاقتصادية والاجتماعية وتأطيرها ومراقبتها م

المسادة 7

يتطلب تطبيق المخطط الخماسي ، طبقا للميثاق الوطني والدستور، نظام تخطيط يسمح:

- للدولة بتوجيه نشاطات اعدوان تنفيد المخطط وتأطيرهم ومراقبتهم، وبضمان تسييد موحد للتنمية لانجاز الاهداف والبرامج المقدرة في المخطط الوطني •

_ للولايات، والبلديات والمؤسسات بالاضطلاع بالمسؤولية عن نشاطها، من خلال لامركزية فعلية وتعزيز لاستقلالها وفي هذا الاطار، يجب عليها كذلك ان تضطلع بمسؤولياتها ازاء المخطط والاطراف المتعاملة معها ولهذا الغرض يجب امدادها بجميع الوسائل الضرورية لكي تمسارس مسؤولياتها كاملة •

المسادة 8

يتولى نظام التغطيط، مراعاة لتوجيه—ات الميثاق الوطنى وانسجاما مع الاهداف والسياسات الاقتصادية المرسومة للقطاع الاشتراكى، تنظيه وتأطير تطور نشاطات القطاع الغاص، ويسهر على دمجها في التسيير المنطط للتنمية •

ويعدد القانون نطاق نشاطات القطاع الخاص وشروط تدخله •

الباب الشانى نظام التخطيط المسادة 9

يستند نظام التخطيط والمحاور الرئيسية لتنظيم الاقتصاد وسيره على تقسيم للعمل يضمن ديمقراطية التسيير، وتحديد المسؤوليات، واحترام انضباط منظم حول الاهداف المرسومة

لكل عون من اعوان تنفيذ المخطط •

وفى هذا الاطار، يعطى نظام التخطيط الاولوية لاستعمال الادوات الاقتصادية الحافزة الرامية الى ازالة النزعات البيروقراطية •

ولهذا الغرض يتعين القيام باعمال تحسين الاجراءات الخاصة بتنفيذ المخطيط وتخفيفها، قصد ضمان تسييس للاقتصاد يتفق مع دعم استقلال الهياكل اللامركزية، وذلك في اطار احترام الاهداف المرسومة •

المادة 10

يشكل تطبيق العلاقات المنظمة بين مغتلفة هياكل التعطيط وتطوير نظام اعلامى دقيق مدرج في الجداول الزمنية للتغطيط الوطنى، ضرورة لتنفيذ المغطط الغماسى •

وفي هذا الاطار وعملا بأحكام الفقرة 2 من المادة 41 يجب أن تضمن الاساليب السواجب تطويرها، توفر معلومات صعيعة ومنتظمة لضمان أفضل الظروف لاتخاذ القرارات ومتابعة الاهداف.

وفى هذا الصدد يجب ان تطور العلقات اللامركزية للاعلام على أساس تعديد اطار ومضمون للمعلومات ملائمين لكل مستوى من مستويات التخطيط •

المسادة 11

ان الهيئات المنتخبة للقطاع الفلاحى ، والتسيير الاشتراكى للمؤسسات، والمجالس الشعبية على كل من المستوى البلدى والولائى والوطنى، تشارك كل هيئة فيما يخصها، فى اعداد الاعمال المقررة فى المخطط الحماسى وتنفيذها ومراقبتها وتنشيطها ومتابعتها وفقا للصلاحيات التى خولها لها هذا القانون •

ولهذا الغرض وعملا بتوجيهات المغطط الخماسى وحسب أهدافه، يجب على نظام التغطيط ان يدمج مغططات البلديات والولايات والمؤسسات التى تشكل الاطار لممارسة مهام هذه الدرجات اللامركزية وصلاحياتها م

البساب الشسالث التوازنات العامة للمغطط

الفصل الاول ضمان التوازنات العامة للمغطط

المادة 12

يتطلب ضمان التوازنات العامة للمخطط الخماسي زيادة سنوية متوسطة بتقدير حقيقي في الانتاج الداخلي الاجمالي نسبتها 8/ على الاقـل لضمان تطورات الاستهلاك والاستثمار بمعدلي نمو سنويين متوسطين يبلغان على التسوالي 5ر8٪ و 7٪ وذلك ضمن شروط تحدمن تزايد الاستمداد الغارجي من السلع والخدمات بنسبة سنوية متوسطة قدرها 6٪ •

المسادة 13

يجب إن يتم التطور المستمر للانتاج اثناء المخطط الخماسي بالاعتماد اساسا على:

ـ التحكم في تسيير جهاز الانتاج الموجود من خلال اعمال رفع انتاجية العمل واستعمال أفضل لقدرات الانتاج،

ـ احترام الجداول الزمنية المقـررة لادخـال المشاريع التي هي في طريق الانجاز في طور الانتاج،

ـ اقامة طاقات انتاج اضافية تكـون آجــال استكمال تصميمها وانجازها قصيرة،

ـ تكييف شروط سير الاقتصاد وقواعده مسع الاهداف المنشودة أثناء الفترة.

المـادة 14

يتم ترتيب الاولويات في تنفيذ اعمال المخطط الخماسي في مجال برامج الاستثمارات العمومية على النحو التالى:

ـ تدعيم قدرات الانتاج الموجودة واضفـاء القيمة عليها واحداث طاقات انجاز جديدة،

- البرامج أو المشاريع التي تكون آجال

استكمال تصميمها سريعة وتساهم في سد الحاجيات الاجتماعية العاجلة وتكامل الاقتصاد،

ـ البرامج الهادفة الى اقامة شروط تحضير المستقبل في كل الميادين الاستراتيجية تبعا للتقدم في انهاء البرامج الجارى انجازها •

المسادة 15

تكون البنية المتوسطة لنفقات الاستثمارات على البسرامج المقسررة لمسدة المخطط الخمساسي كالتالى:

- _ 32/ للتجهيزات الاجتماعية والجماعية،
 - _ 23/ للقطاع الصناعي،
 - _ 16٪ للمحروقات،
 - _ 12٪ لقطاعي الفلاحة والرى،
 - _ و/ للمنشأت الاساسية الاقتصادية،
- _ 8/ لوسائل الانجاز وتجهيزات النقل •

المسادة 16

يحدد المبلغ الاجمالي للنفقات المرخص بهسا خلال فترة المخطط لانجاز برامج الاستثمارات العمومية بقدر أربعمائة مليار وستمائة مليون دج (000 • 000 • 600 • 400 • وفقا وفقا للجدول (1) الملحق بهذا القانون •

المسادة 17

يجب أن يعكس تطور الاستمداد الخارجي للسلع والخدمات أثناء المخطط الخماسي، حتميات تكامل السوق وتدعيم الطاقات الوطنية للتصميم والانجاز مع مراعاة شروط التوازن الاقتصاديـــة والمالية العارجية على الامدين المتوسط والطويل.

الميادة 18

يجب أن يراعي تطور الاستهلاك أثناء المخطط الخماسي أهداف تحسين مستويات الاستهلاك الفردى والجماعي وحركية المداخيل المترتبسة عن توسيع التشغيل المقرر وعن تحسين مستويبات

وعلاوة على ذلك يجب ان يعبر عن:

- _ اختيارات السياسة الاقتصادية والاجتماعية واولوياتها لتغطية حاجات السكان ذات الاسبقية
 - حماية القدرة الشرائية للجماهير -
 - _ تقليص الفوارق الاجتماعية والجهوية -

وفى هذا المنظور، تعد ميزانية عائلية نموذجية •

الفصل الثانى ضمان التعكم في التوازنات العامة للاقتصاد القسم الاول مهام أعوان تنفيذ المغطط المسادة 19

لضمان التحكم فى التوازنات العامة للاقتصاد وفى الثوابت الهيكلية لتطوره كما جاء بيانها فى المادتين 12 و 15، يجب أن يتم سير التنمية أثناء المخطط الخماسى بتمام المراعاة لانضباط التخطيط ومطلب التحسين المستمر للفعالية الاقتصاديـــة والاجتماعية والثقافية والمحسلة المحسلة المحسلة المحسلة المحسلة المحسلة والثقافية والمحسلة و

وفى هذا الصدد يتعين على أعوان تنفيد المخطط:

_ احترام قواعد الاستعمال العقلانى لطاقات الانتاج القائمة وتحسين الانتاجية وفعالية العمل والتحكم في التكاليف والقضاء على التبذير ،

ـ تطويس أشكال لتنظيم الانتساج تضمن الاستقلال الواسع في التسيير على مختلف مستويسات الجماعات المحلية والمؤسسات، وتستند بالدرجة الاولى على التخصيص الملائم للتأطير،

- اعتماد مناهج للتسيير تسمح بتقدم البرمجة والتقدير وبمتابعة نشاطات المؤسسات والوحدات ومراقبتها م

ــ وضع نظام جناءات ايجابية وسلبية للتسيير مهنيا على المنائج الموضوعية والسهر على تطبيقها م

المسادة 20

يجب على أعوان التخطيط، طبقا لاحكام المادة 10 أعلاه أن يضعوا أساليب لمراقبة تنفيف المخطط تنظم حول الاهداف ذات الاولوية، وتؤسس على نظام اعلامي متناسق ومتلائم مع اختصاصات مختلف الهياكل.

وفى هذا الاطار يجب دعهم أساليب مراقبة الاهداف المحددة ولا سيما فى مجال الاستثمارات والانتاج.

القسم الثاني اعادة تنظيم القطاع الاشتراكي

المادة 21

يجب القيام بأعمال لاعادة تنظيم القطاع الاشتراكى أثناء المخطط الخماسى لتكييف حجمم تدخل المؤسسات ونطاحات مع الطاقات الحقيقية لتنظيم التسيير والتحكم فيه •

ويجب أن تراعى أعمال اعادة تنظيم القطاع الاشتراكى حتميات التسيير والتكاليف وأن تنجن تبريجيا وفى اطار شامل ومنسجم من خلال تطبيق برامج منسقة تندمج فيها سلام وجوه نشاط المؤسسات و

المادة 22

تستهدف قواعد تنظيه الانتاج والمبادلات والقرض، وكذا أعمال اعهادة تنظيم المؤسسات، وتكييف النظام المالى والتجارى المتعين تطويره أثناء المخطط الخماسى تهكاملا أكبر بين النشاطات وتحسين السيولة في سير الاقتصاد.

الباب الرابع المبيق المغطط في اطار اللامركزية

المادة 23

يندرج تطبيق المخططات على مستوى المؤسسات والجماعات المحلية في اطار اللامركزية، وتوسيع

الصلاحيات والمسؤوليات في اعسداد المخططات السنوية والمتعددة السنوات، وتنفيذها

الفصـــل الاول تطبيق المخطط على مستوى آلمؤسسات المــادة 24

يكون مخطط المؤسسة متعدد السنوات انبه يعدد الطرق والوسائل، وينظم مجموع الاعمال الضرورية لانجاز أهداف المخطط الخماسي

ويضمن تناسق وانسجام برامج عمل وحدات المؤسسة التي يجب حتما أن تعتمد على التناسب بين الوسائل والاهداف المرسومة •

المسادة 25

يطبق مغطط المؤسسة بواسطة مغططات تنفيذ سنوية يندرج مضمونها في اطار المغطط السنوى الوطني٠

الفصل الثاني المخطط على مستوى الجماعات المعلية المخطط على مسادة 26

تكون مخططات البلديات والولايات متعددة السنوات، وتحول التوجيهات والاهداف المرسومة في المخطط الخماسي الى برامج للعمل •

وتضمن مخططات البلديات والولايات تطابق الاعمال ذات الطابع الاقتصادى المنفذة معليا مسع توجيهات وأهداف المخطط الخماسى، وتسهر على انسجام برامج التنميسة الجهوية والمعلية مسع اختيارات سياسة التهيئة العمسرانية على الاسدين المتوسط والطويل.

تحدد المخططات البلدية والولائية، التي تعدد بمشاركة جميع المنشآت الاساسية المعنية، الطرق والوسائل وتنظم سائر الاعمال الضرورية لانجاز البرامج •

المسادة 27

تتولى الولاية، من خلال مخططها، ضمان تنسيق

ومتابعة الاعمال المحلية التي تباشرها البلديات في اطار المخططات البلدية •

ويجب أن تتكفل بجميع العمليات التي يتعدى نطاقها ووسائلها الاطار البلدى •

المادة 28

يجب أن يتم اعداد مخطط الولاية بالتعاون الوثيق مع البلديات بغية ضبط استراتجية العمل وتحديد العمليات وتوزيعها من حيث المكان •

المادة 29

تعدد مخططات البلدية والولاية بالتضامن من قبل الهيئتين وتنشط وتنسق على مستوى الولاية •

وتطبق هـــنه المخططات بواسطة مخططات

الباب الخامس أدوات تاطيس المغطط المادة 30

يقيم نظام التغطيط أدوات التأطير الوطنية وتنظيمها ومراقبتها على أساس دعم التكامل والبرمجة فيما بين القطاعات وما بين الجهات، وعلى أساس العلاقات التعماقدية على جميع مستويات المبادلات •

وتطبق كـناك سياسات للاسعار والقرض منسجمة ومتلائمة مع أهداف الفعالية والتوازن الاقتصادى على الامد المتوسط.

الفصــل الاول تخطيط الاستثمارات

المسادة 31

يجب أن يطور تغطيط الاستثمارات على كل المستويات، أدوات تعليل الاختيارات في استكمال تصميم المشاريع والبرامج وتقييم شروط وأجال

الانجاز تبعا للتطور الحقيقى للطاقات الوطنية في التصور والتكوين والتنظيم •

وانطلاقا من برمجة دقيقة للاعمال يطبق تخطيط الاستثمارات التقنيات والكيفيات التى تضمن لامركزية القرارات والتطابق مع تطور نظام التخطيط على مستوى الجهات والمؤسسات ومع صلاحيات مختلف أعوان تنفيذ المخطط و

الفصــل الثانى تغطيط الانتـاج المـادة 32

يجب أن يهدف تخطيط الانتاج الى الاستعمال المقلانى لطاقة الانتـــاج وتكييفها مع حاجيات الاقتصاد الحقيقية، وذلك بالاعتماد على السبــل الديمقراطية واللامركزية •

ويعكس مغطط الانتساج على الغصروس التحسينات في استعمال مغتلف عوامل الانتاج، وفي التحكم في التكاليف والتقليسل منها، وفي تعسين النوعية والخدمات، وفي تنظيم سير العمل داخل المؤسسات ووحداتها و

ويحدد مغطط الانتاج أهدافا ملزمة لاعوان تنفيد المغطط المعطط المعط المعطط المعطط المعطط المعطط المعطط المعطط المعطط المعطط المعط المعطط المعطل المعط المعطل المعط المعطل المعط المعط

الفصسل الثالث تغطيط المبادلات المسادة 33

يجب أن ينظم تغطيط المبادلات فعالية علاقات التبادل داخل السوق الوطنية ومع الغارج في اطار التوازنات المالية الداخلية والغارجية للمغطط.

يجب أن يعدد وينفذ اجراءات كفيلة بضمان أفضل المستويات لكلفة التدخل وأحسن الطروف لتأطير السوق وتنظيمها ومراقبتها، وذلك بالصلة مع برامج الاستثمار والانتاج

ويجب كذلك أن يطور تغطيط المبادلات صيفا للتنظيم تكون مرنة ومتطابقة مع أهداف التحكم في عملي التموين، وأن يضمن تكييفها مع الحاجيات الاقتصادية والاجتماعية •

ويجب أن تراعى فعاليسة علاقات التبادل بالدرجة الاولى، النوعية والتكاليف وأن تندرج فى اطار توخى التوازن لميزان المدفوعات.

المادة 34

ان تقدم البرمجة والتنظيم والتنسيق التجارى مشروط بتعميم العلاقات التعاقدية بين المؤسسات في اطار أهداف المخطط الخمسساسي والمخططات السنوية •

ينظم العقد مابين المؤسسات اثناء فتسرة تخطيطية معينة وفى مستوى لا مركسزى للقرار، تنفيذ العلاقات القانونية والاقتصادية والمالية فيما بين المؤسسات. انه يشكل أداة مثلى لانجاز مخطط المؤسسة.

الفصــل الرابع التغطيط المالى المـادة 35

يجب أن يكيف التخطيط المالى تنظيمه ومناهجه باعادة تحديد وظائفه مع لامركزية النشاط ومع استقلال المؤسسات بحيث يشكه مثلى للتخطيط قصد:

- تعسين فعاليــة الجهـاز الاقتصـادى والاجتماعى ،
- _ تحقيق شروط تعبئة الموارد وتجهيمهـا بالصلة مع تخطيط الاستثمارات ،
- مراقبة التوازنات على الامسدين القصير والمتوسط والتحكم فى تطور الاسعار وشروط القرض *

الفصــل الخـامس تخطيط الاسعـار

المسادة 36

يجب على تخطيط الاسعـار، طبقا لعتميات التحكم في التكاليف وفي تطور القدرة الشرائيـة للسكان أن:

- _ يضمن تسييرا مترازنا للمؤسسات ومشاركتها في التراكم وحفز النشاطات الاقتصادية ذات الاولوية ،
- ـ يعكس شروط مكافأة العمل وشروط الاقتصاد في الرأسمال على أن تسكون مطابقة للتوازنات العلمامة والقطاعية للمخطط الخماسي ،
- _ يعكس اختي___ارات السياسة الاقتصادية والاجتماعية لسد العاجيات الاولية للسكان في اطار تخطيط المداخيل.

الفصـل السـادس تغطيط المـداخيـل

المادة 37

يجب ان يضمن تغطيط المداخيل، من خسلال تطبيق سياسة وطنية للاجور:

- تدعيم دور الميـــزانية الاجتماعية للامة، وتأطير المداخيل غير الناتجة عن الاجور •
- _ حماية القدرة الشرائية للسكان بالتوفيق بين مداخيل الجماهيس والمتوفر من السلع والخدمات.
- _ تخصيص أفضل للمداخليل بين الاستهالاك والادخار •
- _ حفز الانتاجية من خـــلال شروط مكافأة العمــل.

الميادة 38

تشكل الميزانية الاجتماعية للامة بمداول احكام هذا القانون، اطارا للعرض يبين سيائر

الايرادات والنفقات المتعلقة بالتعويلات والاعانات ذات الطابع الاجتماعي للدولة والجماعات المعلية وجميع هيئات القطاع الاشتراكي •

الباب السادس المغطط السنوى الفصل الاول المغطط السنوى كاداة تنظيم وتقييم المسادة 39

يتحقق التناسق الشامل لتنفيذ اعمال المخطط الخماسى واجراءات تنظيم الاقتصاد المرتبطة بعد من خلال منظومات سنوية للتنفيذ •

المسادة 40

يشكل المخطط السنوى الوطنى اداة لتنفيسة وتعديل المخطط الخماسي وتنظيم الاقتصاد٠

ان غرضه بالنسبة للسنة المعنية هو:

- _ تحديد التوازنات الاقتصادية والمالية الشاملة، وتحسديد المقادير بين مختلف الاحجام الاقتصادية، وشروط تطورها،
- _ ضمان التوفيق بين الوسائل البشرية والمادية والاهداف وضمان استخدامها ،
- _ تعديد شروط تنظيم الاقتصاد وتسييره وضمان تطبيقها ،
- _ تنظيم متابعة تنفيذ الاهــداف المنشـودة ومراقبة انجازها •

المسادة 41

يعتمد المخطط السنوى، طوال فترة تنفيسة المخطط، أساليب لتعديل برامج الاعمال لضمسان مراعاة ترتيب الاولويات والتناسق العام للاهداف المحددة على الامد المتوسط والالتزام بالانضباط في التخطيط و

ويعدد المخطط السنوى الطبيعة والمراحسل في اقامة وتطوير أدوات التخطيط ومؤشراته واشسراء

وسريانها في جميع المستويات.

المادة 42

يحتوى المخطط السنوى على:

- البرامج السنوية لتنفيذ المخطط الخماسي في مجالات الاستثمار والانتاج والمبادلات والتكوين والتشغيل،

_ أدوات تسيير الاقتصاد وتأطيره وبرامسج التوزيع وشروط تمويل المخطط السنوى واجراءات تطبيق سياسة الاسعار والمداخيل •

وعلاوة على ذلك يعدد التقـــدم الذي يجب احرازه في تنظيم اعمال اعوان تنفيذ المخطط لضمان الاثراء التسدريجي للتخطيط بالاضطلاع الفعلى بتوجيهات واجمسراءات المخطط الخماسي ومتايعتها ومرافبتها •

الفصسل الثساني اعداد المغطط السنوى وتنفيذه المسادة 43

تتمعور أعمال المخطط السنوى حول جدول زمنى الزامى للاستحقاق على أساس تصميهم نموذجي موحد ينظم تبادل المعلومات ومعالجتها في جميع مستويات التخطيط.

يلزم جميع أعوان تنفيذ المخطط بالامتثال حتما للجداول الزمنية ولتنظيم عمل اعداد المخطط السنوي.

المادة 44

يشكل المخطط السنوى الاطار لتنظيم نشاط كافة اعوان تنفيد المخطط ولتطبيق التدابيس والاساليب المقررة في المعطط العماسي •

انه يضمن الترابط الضروري من أجل أثبات تنسيق مجموع البرامج واجراءات تنفيد المخطط الوطني، وعلى العصوص يجب ال تندرج التقديرات

جمع المعلومات الاقتصادية والاجتماعية ونشرها المتعلقة بميزانية الدولة والبرنامج العام للاستيراد وتطبيق تخطيط المداخيل في اطار أعمال اعسداد المخطط السنوى.

المسادة 45

يصادق المجلس الشعبى الوطنى على مضمون أجزاء مشروع المخطط السنسوى التي هي من اختصاص القانون وبمناسبة تقديم المعطط السنوى للمجلس الشعبى الوطنى، يقدم معثل العكومة عرضا عن سائر الاعمال واجراءات التنفيذ التي يتعين القيام بها٠

المسادة 46

يرفق مشروع المخطط السنوى بتقرير سنسوى عن التنفيد •

ويتم تبليغ هذا التقرير طبقا للتشريح المعمول يسه ٠

المـادة 47

تمارس المجالس المنتخبة، كل فيما يخصمه، الصلاحيات المعولة لها في مجال اعداد مخطط التنمية وتنفيذه ومرافبته، وذلك طبقا لاحكام كل من القانون البلدى، وقانون الولاية، والتشريع المتعلق بالتسيير الاشتراكي للمؤسسات.

الباب السابع احكام خاصة

المسادة 48

تسهر الحكومة، لبلوغ الاهداف المرسومة في المخطيط الخمياسي ، على تجنيسيد كيل الوسائل البشرية والمادية وتعمل على تطبيق اجراءات تنظيم الأقتصاد وتوجيهه، وتتحقق من حسن انجاز المخطط ومن احتسرام الالتسرامات الملقاة على عاتق أعوان تنفيذ المخطط.

يتعين على جميع المؤسسات الوطنية وأعدوان تنفيذ المعطط تطبيق أحكام هذا القانون، والامتثال للتوجيهات والاهداف والبرامج والاجسراءات الواردة في المخطط الخماسي •

وفي هذا الصدد، يلزمون:

_ بانجاز الاهداف الحتمية المنوطة بهم، _ _ بادراج نشاطاتهم في اطــار الاجهـزة

التأسيسية والاقتصادية والاجتماعية لتطبيـــق المخطط الخماسي،

- بانهاء مجمـوع المشــاريع المسجلة في المخططات السابـقة والمحتفظ بهـا ، في ميعـاد المخطط الخماسي.

المسادة 49

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ·

حرر بالجزائر في 5 صفر عام 1401 الموافق 13 ديسمبر سنة 1980 •

الشاذلى بن جىديىد

الملحـــق «أ»

	•	برنامج استثمارات المغطط الغماسي 1980 ـ 1984
دج	154 * 500 * 000 * 000	ा । व statistication de la constitució de la constitución de la const
		منها المحروقات: مام، مرم، مام، مام، مام، مام، مام، مام،
دج	47 • 100 • 000 • 000	الفــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		منهـا:
		الفايات: مامنون والمعالمة
		الفلاحة: «ماه نوعه المعادة معادة والمعادة والمع
		الــــــــــــــــــــــــــــــــــــ
		الصيد البحرى : منه
دج	13 • 000 • 000 • 000	النقيل : ، و ماه من
دج	37 • 900 • 000 • 000	المنشات الاساسية الاقتصادية: المناسية الاقتصادية المناسية المناس
		منهـــا:
		الطـــرق: ١٢٠٥٥٠٠٥٥٠ ١٢٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
		السكك الحديدية: 5.000.000.000 و 5.000.000 و ج
		المواصلات: ١٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
		الغزن والتوزيع ١٦٠٥٥٠٥٥٥٠٥٥٥ دج
		المناطق الصناعية: ١٠400٠٥٥٥ دج
دج	60 • 000 • 000 • 000	الاسكان: دمان من
دج	42 • 200 • 000 • 000	التربية والتكوين: مستناه المستناه المستناه التكوين المستناه المستناه المستناه المستناه المستناء المستاء المستناء المستناء المستناء المستناء المستناء المستناء المستنا
دج	16 * 300 * 000 * 000	المنشأت الاساسيــة الاجتماعية محمده المنشأت الاساسيــة الاجتماعية
		منها الصحة: ٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
دج	9 * 600 * 000 * 000	التجهيزات الجماعية: ممت مستون مستعدد التجهيزات الجماعية المستعدد ا
دع	20 • 000 • 000 • 000	مؤسسات الانجاز: مسهمه مسامه مسال الانجاز المسلم مسال الانجاز المسلم المس
دج	400 • 600 • 000 • 000	الجموع: ﴿ مستحدث مستحدث مستحدث المجموع : ﴿